

## ديوان كبير الأمانة

وافق السيد رئيس الجمهورية في ٢١ ربيع الأول سنة ١٣٨٥ (٢٠ يولييه سنة ١٩٦٥) على منح الأوسمة الآتية إلى السادة الميينة أسماؤهم بعد ، بمناسبة إحالتهم إلى المعاش ، وتقديراً لما امتازوا به من كفاية وجدارة طوال مدة خدمتهم بوزارة الصحة .

وسام الجمهورية من الطبقة الثانية ، إلى :

السيد الدكتور سيد سويلم ، وكيل وزارة الصحة سابقاً .  
واسم المرحوم الدكتور أحمد فؤاد الهجرى ، وكيل وزارة الصحة سابقاً .

ووسام الجمهورية من الطبقة الثالثة إلى :

السيد الدكتور محمد حلى ، المدير العام المديرية الشؤون الصحية بمنطقة وسط القاهرة سابقاً .

والسيد الدكتور محمد عبد القادر حلى ، المدير العام لمستشفى الأمراض العقلية بالعاصمة سابقاً .

والسيد الدكتور علي محمد عمر ، المدير العام لقسم طبي السجن سابقاً .  
والسيد الدكتور محمد كمال عبد الرازق ، المراقب العام لشؤون العلاج الحرس سابقاً .

والسيد الدكتور عبد الحميد عبد الوهاب يس ، المدير العام للإدارة العامة للتدريب سابقاً .

والسيد الدكتور عبد الرازق عبد السلام علي عبد الرازق ، المدير العام لمديرية الشؤون الصحية بمحافظة الفيوم سابقاً .

واسم المرحوم الدكتور محمد السيد علي ، المدير العام لإدارة البحوث والمشاريع بقلوب سابقاً .

## قانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٥

بإعفاء المساكن الشعبية التليكية في مناطق حلبية الزيتون وحلوان بمحافظة القاهرة وامبابية بمحافظة البحيرة من ضريبة العقارات الميينة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - تحفى المساكن الشعبية التليكية في مناطق حلبية الزيتون وحلوان بمحافظة القاهرة وامبابية بمحافظة البحيرة التي أنشئت تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٦٠١ لسنة ١٩٥٣ بشأن الترخيص للحكومة في الاشتراك في شركة مساهمة لإقناء مساكن شعبية من الضريبة المقررة على العقارات الميينة وذلك من تاريخ استحقاقها حتى تاريخ العمل بالقانون رقم ١٦٩ لسنة ١٩٦١ بترتيب بعض الإعفاءات من الضريبة على العقارات الميينة وتخفيض الإعفاءات بمقدار الإعفاءات .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يعم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٨٥ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر